

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٦٢ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠٠٩
بشأن تنظيم صندوق تمويل شراء مركبات النقل السريع

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام قانون المرور

الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم صندوق

تمويل شراء بعض مركبات النقل السريع ؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بعبارة « يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة برئاسة السيد الأستاذ /

ممتاز السعيد - مستشار وزير المالية » الواردة فى صدر المادة الرابعة من قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه العبارة الآتية :

« يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة برئاسة السيد الأستاذ / محمد السيد الفار

مستشار وزير المالية وعضوية كل من » :

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٥ مارس سنة ٢٠٠٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف